

مركز الكواكبي للتحويلات الديمقراطية



فريق العمل العربي للعدالة الانتقالية

وثيقة مرجعية

إعداد: ذ. أحمد شوقي بنيوب

خبير في مجال العدالة الانتقالية

المنسق العلمي لفريق العمل

www.arabtransitionaljustice.org

لمحة عن مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطية:

مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطية منظمة إقليمية غير حكومية ، ذات صبغة تقنية، متخصصة في نقل و بناء و تقديم الخبرة في مجال التحول الديمقراطي، وقد تأسس على مبدأ الشراكة بين المنظمات و الخبراء في المنطقة العربية و الشرق أوسطية.

تأسس مركز الكواكبي رسميا في عمان، الأردن ، جوان-يونيو 2006 ، وذلك على إثر انعقاد المجلس الشرفي الأول للمركز برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير الحسن بن طلال.

www.kawakibi.org

1. المقصود بوثيقة مرجعية

يقصد بوثيقة مرجعية، إطار، يتضمن منطلقات نظرية وقواعد توجيهية؛ تعني المنطلقات النظرية خلاصات أساسية مستوحاة من التراث العالمي للتجارب الوطنية للعدالة الانتقالية عبر العالم، كما تعني قواعد توجيهية، أسس يتم الاستناد إليها من قبل فريق العمل العربي للعدالة الانتقالية بوصفها إنتاجا مشتركا جماعيا موجها لأنشطته وبرامج عمله مستوحى من نتائج لقاءاته السابقة وبصفة خاصة بمناسبة لقائه التأسيسي.

2. العدالة الانتقالية كمنطلقات نظرية

2.1 الطبيعة والوظائف:

تفيد الاجتهادات النظرية المبلورة في إطار المركز الدولي للعدالة الانتقالية بوصفه فضاء من الفضاءات البحثية حول الموضوع على الصعيد العالمي، أن لجان الحقيقة والإنصاف والمصالحة هي:

- هيئات مؤقتة غالبا ما تعمل لمدة عام أو عامين؛
- هيئات معترف بها رسميا، مفوضة من قبل الدولة وتستمد صلاحياتها منها، وفي بعض الأحيان من المعارضة المسلحة بالإضافة إلى الدولة، أو من اتفاقية سلام في إطار الأمم المتحدة؛
- هيئات غير قضائية، بالمعنى الدستوري للسلطة القضائية؛
- لجان تتمتع باستقلالية؛
- عادة ما تنشأ في غمار عملية تحول وانتقال، إما من الحرب إلى السلام أو من الحكم التسلطي إلى الديمقراطية؛
- تصب اهتمامها على الماضي؛
- تحقق في أنماط انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتكبت على مدار فترة من الزمن، لا حول حدث واحد بعينه؛

- تختتم عملها بتقديم تقرير نهائي يضم استنتاجاتها وتوصياتها؛
- تركز على انتهاكات حقوق الإنسان على أساس المعايير الدولية ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان.

كما تفيد اجتهادات المركز الدولي للعدالة الانتقالية بخصوص المنافع المحتملة من إنشاء لجان الحقيقة، كونها:

- تساعد على إثبات الحقيقة بشأن الماضي؛
- تساعد على محاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان؛
- توفر منبرا عاما للضحايا؛
- تحفز على النقاش العام وتثريه؛
- توصي بتعويضات للضحايا في إطار جبر الأضرار؛
- توصي بالإصلاحات القانونية والمؤسسية اللازمة؛
- تعزز المصالحة الاجتماعية؛
- تساعد على تعزيز التحول الديمقراطي.

2.2 المفهوم والمكونات:

ساعد تعاظم مجلس الأمن مع التجارب الوطنية للعدالة الانتقالية على التقدم في بلورة وإقرار المفهوم الدولي للموضوع، انطلاقا من حاجيات ومتطلبات سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، حيث اعتبر:

- "العدالة والسلام والديمقراطية، ليست أهدافا يستبعد كل منها الآخر، وإنما هي بالأحرى حتميات تعزز كل منها الأخرى، ويتطلب العمل من أجل تحقيقها، في أوضاع ما بعد الصراعات الهشة، تخطيطا استراتيجيا للأنشطة، وتكاملا صريحا بينها وترتيبيا حكيما لها"؛
- "أظهرت تجربتنا في العقد الماضي بشكل واضح أن توطيد أركان السلام في فترة ما بعد الصراع مباشرة، وصيانتها في الأجل الطويل، لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كان

السكان على ثقة من إمكان كشف المظالم عن طريق الهياكل الشرعية لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وإقامة العدل بشكل منصف؛

• ويشمل مفهوم "العدالة الانتقالية" الذي يتناوله هذا التقرير كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لنقهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة. وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقاً) ومحاكمات الأفراد، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل أو اقترانهما معاً.

ووعياً من مجلس الأمن بالتحديات والتعقيدات التي طرحها موضوع العدالة الانتقالية في سياق تفاعلاته مع متطلبات إقرار السلم واحترام حقوق الإنسان وعدم الإفلات من العقاب، أقر ضرورة إتباع مناهج موحدة ومتكاملة، تأخذ بعين الاعتبار صوت الضحايا في إطار مقاربة شاملة، حيث نبه :

• " في حالات أخرى، اندفع المجتمع الدولي للتوصية بصيغة معينة للعدالة في المرحلة الانتقالية، مع التركيز إما على الملاحظات الجنائية، أو على استجلاء الحقيقة، دون إتاحة الفرصة أولاً للضحايا أو للدوائر الوطنية، للنظر في كيفية تحقيق التوازن المناسب واتخاذ قرار بهذا الشأن؛

• ينبغي أن ينظر المجتمع الدولي إلى العدالة الانتقالية، نظرة تتجاوز نطاق المحاكم ودور القضاء؛

• تستلزم تحديات بيئات ما بعد النزاع نهجاً يوازن بين مجموعة متنوعة من الأهداف، منها السعي لتحقيق المساءلة وتقصي الحقيقة والتعويض عن الأضرار، وصيانة السلام، وبناء الديمقراطية وسيادة القانون؛

• ينبغي للاستراتيجية الشاملة، كذلك أن تعير اهتماماً خاصاً للتجاوزات المرتكبة ضد الفئات الأكثر تضرراً من الصراع، مثل الأقليات والمسنين والأطفال والنساء، والمساجين والمشردين واللاجئين، وأن تتخذ تدابير محددة لحماية هذه الفئات،

والانتصاف لها في العمليات القضائية وعمليات المصالحة، حيث يمكن أن تشمل تدابير حماية الأطفال، إجراءات لعقد جلسات استماع مغلقة أو من خلال شهادات مسجلة على أن تحرص على حماية هوية الأطفال والشهود".

ويمكن في ضوء العناصر المكونة للمفهوم، كما طرحت بصفة مشتركة على تراث العدالة الانتقالية وعلى تحديات الأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن، القول، من حيث طبيعة لجان الحقيقة والمصالحة ومرجعياتها المعيارية والثقافية وأسباب إنشائها وأهدافها على صعيد الدولة والمجتمع:

2.3 من حيث الطبيعة:

تتسم لجان الحقيقة والمصالحة بكونها هيئات:

- وطنية رسمية محدثة، بمقتضى قانون صادر في نطاق الصلاحيات القانونية لرئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو البرلمان، أو في نطاق اتفاق سلام كان من نتيجته إصدار اتفاق إطار، بين أطراف داخلية، أو بينها مجتمعة من جهة والأمم المتحدة من جهة أخرى بوصفها جهة مشرفة؛
- غير قضائية وغير برلمانية بالمعنى الدستوري للسلطتين؛
- وسيط بين الدولة والمجتمع.

2.4 الأساس المرجعي المعياري والثقافي:

تستند لجان الحقيقة إلى منظومات مرجعية، متنوعة، قاسمها المشترك: مبادئ حقوق الإنسان وحكم القانون وقيم الديمقراطية، وتتجلى بصفة رئيسية في:

- القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- القانون الدولي الإنساني؛
- أحكام وقرارات المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان؛

- خلاصات الآراء الاجتهادية والفقهية لكبار المقررين والخبراء المختصين؛
- الخلاصات والنتائج المتواترة لأعمال لجن الحقيقة؛
- المقتضيات القانونية الوطنية غير المتعارضة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛
- قيم ومبادئ الثقافة الديمقراطية؛
- مبادئ حقوق الإنسان المتأصلة في المعتقدات الدينية والثقافة الوطنية والثقافات المحلية.

2.5 أسباب الإنشاء وشرط الانتقال:

ترتبط أسباب الإنشاء ارتباطاً وثيقاً، بقضية السياق من حيث حالة الانتقال إلى السلم أو إلى الديمقراطية، وعليه فإن أسباب الإنشاء كقاعدة عامة تتباين حسب ما يلي:

- الانتقال من بيئة سياسية مغلقة محكومة بالاستبداد إلى بيئة للتحوّل إلى الديمقراطية؛
- اتفاقات سلام بين طرفين أو أكثر، إثر نزاع سياسي مسلح أو نزاع سياسي رافقه أو تخلله نزاع مسلح.

2.6 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة لمصالح الضحايا:

تتشارك لجان الحقيقة بالنسبة لمصالح الضحايا في أهداف خاصة تتمثل في:

- إعادة الاعتبار للكرامة الإنسانية المتأصلة؛
- إعادة صفة المواطنة للفرد؛
- التحري والكشف عن حقيقة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والإقرار العمومي بها؛
- جبر الأضرار الفردية والجماعية.

2.7 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة لمصالح المجتمع:

تشارك لجان الحقيقة بالنسبة للمجتمع في أهداف خاصة تتمثل في:

- إزالة الطابوهات والمحرمات التي طبعت علاقة المجتمع بالانتهاكات الجسيمة، واختراق ثقافة الخوف ونشر ثقافة الاعتراف بها؛
- الإقرار العمومي بحق المواطنين في الاستماع والتعرف على ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وعلى حقهم في إبداء الآراء والحوار العمومي.

2.8 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة للكشف عن الانتهاكات:

تشارك لجان الحقيقة في الكشف عن حقيقة الانتهاكات من حيث:

- التصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من حيث التحري باستجماع القرائن والأدلة والبراهين والشهادات من كافة المصادر المتنوعة؛
- تحليلها في ضوء معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، حسب الحالة؛
- تحليلها في ضوء السياقات العامة أو الخاصة المرتبطة بها، ومن حيث آثارها المباشرة وغير المباشرة على الضحايا والمجتمع؛
- توثيقها في إطار السجل التاريخي، كانتهاكات حصلت في الماضي حفاظا على ذاكرة الأفراد والمجتمع.

2.9 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة للثقافة الديمقراطية:

تشارك لجان الحقيقة والمصالحة، بالنظر لمختلف سياقاتها الخاصة، المطبوعة بالانتقال من الاستبداد إلى الديمقراطية أو من حالة الحرب إلى السلم، في إغناء الثقافة الديمقراطية من حيث أبعادها الإنسانية والحقوقية والاجتماعية والسياسية، وذلك من خلال:

- بعث أو خلق أو غرس، أجواء من الحوار والتناظر الحر السليم حول ماضي الأمة أو المجتمع والطريقة التي تعامل بها مع الانتهاكات؛
- إثراء الحوار بين الأخصائيين والأكاديميين والجامعيين حول سياقات الانتهاكات ودور الدولة والجماعات حول قضايا العنف؛
- تعزيز الإبداعات الأدبية الفنية ومختلف الأجناس التعبيرية؛
- قيام وسائط الإعلام السمعي البصري والصحافة المكتوبة بتتبع أحداث ووقائع العدالة الانتقالية نقلا وتحليلا وتعقيبا...

2.10 أهداف لجان الحقيقة من حيث تعزيز دولة القانون:

تشارك لجان الحقيقة، على مختلف تجاربها في ديناميات الانتقال الرامية إلى توطيد السلم وحكم القانون وبناء الديمقراطية، في بلورة إنتاج فكري سياسي وقانوني، وذلك من خلال:

- دراسة وتحليل أوجه الخصائص التي طبعت - في الماضي - الضمانات الدستورية والقانونية، على مستوى تعزيز الفصل بين السلط التنفيذية والتشريعية والقضائية وتعزيز الحوار الوطني السياسي والمدني والأكاديمي بخصوص تقوية الضمانات الدستورية، إذ غالبا ما تتطرق البلدان في مراجعة دساتيرها الوطنية غداة الأعمال التمهيدية للعدالة الانتقالية أو بعد انتهاءها؛
- القيام بدراسات لأوجه الخلل والضعف والفراغ في الأنظمة القانونية الإجرائية والجوهرية من حيث حماية حقوق الإنسان وما يتعلق بالحق في الحياة والمعاملة والاحتجاز وضمانات المحاكمة العادلة؛
- تحليل طرق عمل الأجهزة والأنظمة المرتبطة بالحكامة الأمنية والضبط الجنائي والرقابة القانونية عليها من خلال تقديم أجوبة حول تطوير السياسات العمومية للدولة في مجال حكم القانون والحكامة الأمنية؛

تشارك لجان الحقيقة في كونها تمثل قوة افتراضية قوية، تحظى باعتبار وتقدير عاليين بالنظر لنبل مهمتها والقيمة الأخلاقية للشخصيات التي تتكون منها وهكذا تساهم لجان الحقيقة والمصالحة في:

- بلورة حلول لمداخل الإصلاحات المؤسساتية المتعلقة بالقضاء، من حيث تعزيز ضمانات استقلاله، والرفع من دوره الحمائي في مجال العدل وحقوق الإنسان؛
- بلورة مقترحات لبدائل إصلاح وتطوير أنظمة الضبط الجنائي والمحاكمة العادلة والمؤسسات السجنية؛
- تقديم مقترحات لتعزيز سلطة البرلمان في مجال التصدي للانتهاكات والرقابة على أعمال الأجهزة التابعة للسلطة التنفيذية؛
- تطوير أنظمة الوساطة في مجال تسوية المنازعات المتعلقة بضمان ممارسة الحقوق المدنية والسياسية؛

2.11 أهداف لجان الحقيقة من حيث تقوية المجتمع المدني:

تساهم لجان الحقيقة بشكل فعال في تطوير آليات ودور وفعالية المجتمع المدني، وتقدم تجارب العدالة الانتقالية إسهامات متنوعة من حيث تنمية وتقوية أدوار المجتمع المدني، وفي هذا الإطار يمكن تسجيل:

- أن بعض لجان الحقيقة، شكلت امتدادا للديناميات التي أطلقها نشطاء حقوق الإنسان، وحركات الضحايا أقارب أو عائلات الضحايا، حيث تشكل بعضها من قادة المنظمات الحقوقية أو هذه الحركات؛
- تشكلت بعض لجان الحقيقة في ضوء مشاورات معمقة ساهم فيها ممثلو منظمات المجتمع المدني وحركات الضحايا وأقارب وعائلات مجهولي المصير؛
- مكنت لجان الحقيقة من خلق أجواء نشأت في إطارها جمعيات جديدة مهتمة بالذاكرة وجبر الأضرار الجماعية ومتابعة توصياتها.

وفي الإجمال وفرت تجارب لجان الحقيقة، لمنظمات وجمعيات وفعاليات المجتمع المدني فضاءات أرحب لتفاعلها مع قضايا الحقيقة والإنصاف والمصالحة، وديناميات بناء دولة القانون، كما وضعتها بالمقابل أمام تحديات جديدة من أجل تجديد وتطوير مقارباتها ومهنتها ووسائل تدخلها.

2.12 أهداف لجان الحقيقة على صعيد النهوض بثقافة حقوق الإنسان:

تساعد لجان الحقيقة والمصالحة على إطلاق حوارات عمومية واسعة النطاق بخصوص النهوض بثقافة حقوق الإنسان، كما تساهم توصياتها في إطلاق مبادرات وسياسات عمومية ذات شأن كبير، ومن ذلك:

- الدعوة إلى وضع خطة وطنية تشارك فيها كافة الأطراف، الحكومة والمجتمع المدني والجامعة في مجال الديمقراطية والتربية على حقوق الإنسان؛
- وضع برامج التدريب والتكوين المستمر، لفائدة القضاة وقوات الأمن والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.....؛
- نشر تقرير لجنة الحقيقة والتوصية بتقديمه في أشكال وصيغ كفيلة بتداوله على نطاقه الواسع.

ويمكن القول، ختاماً في ضوء ما سلف ذكره بأن لجان الحقيقة والمصالحة لحظات قوية في مسيرة الديمقراطية، من حيث كونها:

- قوة معنوية وأخلاقية وضمير حي انبعث، من تحولات وتداعيات وتحديات وصراعات، وقعت في المجتمع وفي السياسة؛
- تعبير عن انتصار قوة العقل والسلم بعد سكوت البنادق والمسدسات الكاتمة للصوت وانتهاء عهد زوار الفجر؛
- سلطة معنوية وأخلاقية تعيد الاعتبار للضحايا ولذاكرة المجتمع؛
- جهة أخلاقية وسياسية وحقوقية، تساهم بنبل قضيتها وشجاعتها وتبصرها وحرصها على مصالح الضحايا في إعادة بناء علاقات الثقة بين الدولة والمجتمع؛
- حكم معنوي وثقافي على ماضي المأسى والمظالم والانتهاكات؛

- لحظة إعلان القطيعة مع الانتهاكات الجسيمة بما هي انتهاكات مكثفة ومنهجية وقارة؛
- جسر مؤسس للمستقبل، من حيث معالجة الانتهاكات والتجاوزات والخروقات -التي ستحدث-، بشكل فوري في ظل حكم القانون الذي يضمن مصالح المتضررين في جبر الأضرار والمسؤولين عن الانتهاكات في إطار قواعد وضمانات المحاكمة العادلة؛
- علامة من علامات مجتمع أو أمة قررت، القطيعة بشجاعة مع ماضي الانتهاكات والتوجه إلى المستقبل؛
- المؤسس الفعلي لسيرورة عدم الإفلات من العقاب.

3. مبادئ توجيهية ذات صلة بعمل الفريق العربي للعدالة الانتقالية

3.1 اعتبارات من صميم السياق التاريخي الإقليمي:

يمثل ميلاد فريق عمل عربي للعدالة الانتقالية، حدثاً ذو أهمية ثقافية وحقوقية بالغة، لكونه يأتي في سياقات وطنية وإقليمية، تظل مشدودة أكثر من أي وقت مضى إلى الغايات النبيلة للعدالة الانتقالية من حيث معرفة الحقيقة والإصلاح الديمقراطي والسلم المدني والعدالة وجبر الأضرار وسيادة القانون والمصالحة؛

يتعزز هذا الأفق الفكري بأهمية المكتسبات الثقافية والسياسية والحقوقية الإيجابية التي أطلقتها أول تجربة وطنية عربية في مجال العدالة الانتقالية من خلال هيئة الإنصاف والمصالحة المغربية التي برهنت من خلال الأعمال التاريخية التي قامت بها، عن الإمكانية الجدية لتأسيس شيء جديد **يعبر** عن انتصار قوة العقل والسلم ويقرب الجسور بين المكونات وأطراف نزاع الماضي دون أن يمس بالأهداف السامية للعدالة الانتقالية من حيث الكشف عن الحقيقة وجبر الأضرار والعدالة وتحديد المسؤوليات والتأسيس لضمانات عدم التكرار؛

يعتبر التفاعل مع التجارب الوطنية للعدالة الانتقالية عبر العالم، عاملاً حيوياً، باعتبار خبراتها وإسهاماتها كتراث إنساني عالمي، وإن من شأن السعي إلى نقل المشترك الجماعي من هذا التراث إلى البيئات الوطنية العربية أن يساهم في التفاعل الإيجابي مع انتظارات الضحايا

وتطلعات المجتمع المدني والتحديات الإشكالية المطروحة على المؤسسات والحكومات، وسيمثل في الإجمال سعيًا إلى تعزيز السلم المدني ومساهمة في مراكمة العناصر الكفيلة بإحداث القطائع مع أوضاع انتهاكات حقوق الإنسان.

وسيوثر هذا التفاعل من وجهة أخرى انحيازًا للقضايا النبيلة للعدالة الانتقالية، التي تستهدف المساهمة في تهيين أو تعزيز أو دعم أو مرافقة، الأجواء المتصلة بالانتقالات السلمية إلى الديمقراطية، في الوطن العربي الذي يعد من أكثر المناطق اضطرابًا وتوترًا من حيث النزاعات وآثار انتهاكاتها الجسيمة على حقوق الإنسان.

وبفضل انحيازه الإيجابي كفريق عمل في البيئة العربية المعروفة بكل تعقيداتها، سيسعى إلى البحث عن سبل إقرار وترسيخ ثقافة الحوار كسبيل لمعالجة تركبات الماضي المؤلمة، في وضع تتوفر فيه مع ذلك، عناصر جنينية وفرص ذات حمولة إيجابية، بالنظر لتطورات حقوق الإنسان التي أضحت تفرض نفسها كعامل ضغط متزايد، ومن بين ملامح هذا الوضع الإيجابي:

• وجود إرادة سياسية لدى بعض صناعات القرار أو الجهات المؤثرة على صناعة القرار السياسي

في بعض الدول العربية، تبحث عن إيجاد مخارج لأزمات الماضي ؛

• وجود مبادرات سياسية معروفة ومتداولة بخصوص العدالة الانتقالية في أكثر من بلد عربي، قد توصف بأنها محتشمة أو محدودة، أو غير مطابقة بالضرورة لفلسفة العدالة الانتقالية، ولكنها موجودة كحقيقة مادية، وهو وضع عرفته من قبل العديد من التجارب الوطنية عبر العالم وهو وضع يعكس بطء وعسر مسار التراكمات السابقة المحضرة لميلاد لجن الحقيقة وفي سياق التجارب المقارنة يتعين استحضار هذا العنصر كمعطى أساسي؛

• استيعاب الاعتبارات السياسية لصناعة القرار وحساسياتهم لإدارة وتدبير تركبات الماضي، وقراراتهم السياسية بخصوص استتباب السلم المدني، من خلال تشجيعهم

على مواصلة مسلسلات الانفتاح على قضايا الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، وبذات الدرجة استيعاب المصالح والآمال المشروعة للضحايا في الكشف عن الحقيقة وجبر الأضرار، وكذا استيعاب المطالب القصوى لجمعيات المجتمع المدني الجادة، بخصوص قضايا تحديد المسؤوليات، وإجمالاً يتعين على أية استراتيجية في هذا الاتجاه و تحليل وإيجاد مخارج لإشكاليات بالغة التعقيد في إطار الوساطة تعزيزاً للثقة بين الدولة والمجتمع.

3.2 اعتبارات وتوجهات برنامجية خاصة بفريق العمل العربي:

يمكن لفريق العمل العربي حول العدالة الانتقالية أن يوصل لوجوده ضمن الفضاءات المدنية البحثية المتخصصة في مجال الديمقراطية على الصعيد الإقليمي، انطلاقاً من الاعتبارات الآتية:

- الأهمية الاستراتيجية لآلية دائمة، تعنى بقضايا العدالة الانتقالية من طرف أبناء المنطقة، آلية منفتحة ومتعاونة مع كافة الجهات والمراكز والمؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية المعنية بقضايا السلم المدني والمصالحة الوطنية والانتقال إلى الديمقراطية؛
- الانخراط في ديناميات حركات الضحايا وعائلاتهم بالنسبة للمجتمعات التي تعرف التضارب المشروع بين المطالب العادلة للضحايا وعائلاتهم، والإكراهات والتعقيدات المتحكمة في ترددات السياسيين من فتح بعض صفحات الماضي والمطبوعة بالخوف من تداعياتها، بالإشكالات الخاصة للعمليات السياسية الرامية إلى المصالحة والانفتاح الديمقراطي، وإن من شأن التفاعل مع هذا الوضع الخاص بما هو معطى ايجابي وليس بصفته مأزق انسداد أو انغلاق من قبل فريق العمل العربي أن يساهم من الناحية المعرفية في رفع استراتيجية في مجال العدالة الانتقالية؛

- **المساهمة الفكرية في رفع بعض الالتباسات ومناطق الفراغ الرمادية التي تحيط** بسياقات تثبيت السلم المدني والتأسيس للديمقراطية بما هي إشكاليات ومعضلات تواجه عموم قضايا الإصلاح، ويعتبر التفاعل مع هذه الالتباسات، بما هي معطى ايجابي، تحديا آخر يواجه أية استراتيجية في مجال العدالة الانتقالية؛
- **أهمية وضع وظائف ومهام الفريق في سياق التأصيل للتراث الحقوقي المشرق في** المنطقة العربية ولفكر النهضة بها، سعيا للحفاظ على الذاكرة الجماعية ولذاكرة الأفراد الضحايا، باعتبارهما عناصر ثقافية وأهم مقومات الحفاظ على الذاكرة ومن ضمانات عدم التكرار؛

وعلى هذا الأساس، يمكن لفريق العمل العربي، أن يشتغل في المجالات الآتية:

- **مواكبة الأوضاع الداخلية للبلدان التي تشهد العناصر الجنينية أو المتقدمة لمسارات** العدالة الانتقالية؛
- **مواصلة التفاعل مع البيئات التي تعرف بحكم أوضاعها الخاصة أو المعقدة جدلا أو** مبادرات تخصص فكر أو ثقافة العدالة الانتقالية، وذلك من خلال ربط الاتصال بأطراف تلك الأوضاع في إطار تعميق المعرفة والمساعدة على وضع استراتيجيات والدفع بمسلسلات الحوار الوطني حول قضايا المصالحة؛
- **السعي إلى تعميق المعرفة بموضوع العدالة الانتقالية لدى الأطراف والجهات من** مسؤولين على صعيد دوائر صناعة القرار السياسي، والفاعلين السياسيين والحزبيين والبرلمانيين وحركات الضحايا والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام ورجال ونساء الجامعة....؛
- **السعي إلى توفير فضاءات للحوار بين مختلف الأطراف الخارجة من مراحل** النزاعات والتوترات أو تلك التي تسعى إلى الخروج منها؛

- العمل على إدماج واستحضار الوظائف الكبرى للعدالة الانتقالية من حيث الحقيقة وجبر الأضرار والعدالة وتحديد المسؤوليات والتأسيس الفعلي لعدم الإفلات من العقاب وضمانات عدم التكرار في مختلف منابر الحوار والمنتديات المدنية والسياسية والجامعية؛
- التعامل مع العدالة الانتقالية باعتبارها سعيًا لمعالجة الإرث الثقيل لحقوق الإنسان ضمن منظور شامل يستحضر، ما بعده من عدالة سياسية واجتماعية وثقافية ؛
- مأسسة الفريق والتفكير من خلال توفير الآليات الناجعة لعمله من حيث التواصل بين أعضائه ومكتبته العلمية وتدخله الفكري ودعمه الفني ومبادراته الرمزية الحافظة لذاكرة ضحايا الانتهاكات الجسيمة وتطوير المهارات وتقديم الخدمات الفنية ودعم البحوث في مجال العدالة الانتقالية، ونقل خبرات التجارب الوطنية عبر العالم والتعاون والشراكة مع المراكز والمؤسسات المماثلة.

ملحوظة: المراجع المعتمدة

تم الرجوع عند إعداد هذه الوثيقة المرجعية إلى وثائق المركز الدولي للعدالة الانتقالية وإلى وثيقة خاصة صادرة عن مجلس الأمن حول الموضوع وإلى أعمال الاجتماع التأسيسي لفريق العمل العربي للعدالة الانتقالية وكذا على خلاصات بحثية للخبير المستقل ذ. أحمد شوقي بنبوب حول التجربة المغربية للإنصاف والمصالحة في ضوء تجارب وطنية عبر العالم.

محتويات

1. المقصود بوثيقة مرجعية 1
2. العدالة الانتقالية كمنطلقات نظرية 2
 - 2.1 الطبيعة والوظائف: 2
 - 2.2 المفهوم والمكونات: 3
 - 2.3 من حيث الطبيعة: 5
 - 2.4 الأساس المرجعي المعياري والثقافي: 5
 - 2.5 أسباب الإنشاء وشرط الانتقال: 6
 - 2.6 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة لمصالح الضحايا: 6
 - 2.7 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة لمصالح المجتمع: 7
 - 2.8 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة للكشف عن الانتهاكات: 7
 - 2.9 أهداف لجان الحقيقة بالنسبة للثقافة الديمقراطية: 7
 - 2.10 أهداف لجان الحقيقة من حيث تعزيز دولة القانون: 8
 - 2.11 أهداف لجان الحقيقة من حيث تقوية المجتمع المدني: 9
 - 2.12 أهداف لجان الحقيقة على صعيد النهوض بثقافة حقوق الإنسان: 10
3. مبادئ توجيهية ذات صلة بعمل الفريق العربي للعدالة الانتقالية 11
 - 3.1 اعتبارات من صميم السياق التاريخي الإقليمي: 11
 - 3.2 اعتبارات وتوجهات برنامجية خاصة بفريق العمل العربي: 13